محكمة التمييز الأردنية

بصفتها: الحقوقية

رقم القضية: ٢٠١٨/١٩٦

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة العدل

القرار

الصادر عن محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار الحكم باسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية

عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد محمد متروك العجارمة

وعضوية القضاة السادة

د. عيسى المومني، محمد البيرودي، محمد المعايعة، قاسم قطيش

المميـــــــــــزة: شركة مياه الأردن (مياهنا).

وكيله المحامي ياسر شقير.

المميـــــــز ضده: محمود عبد الكريم فاضل خليفات.

وكيله المحامي رامي العلاونة.

lawpedia.jo

بتاريخ ٢٠١٧/١٠/١٥ قدم هذا التمييز للطعن في القرار الصادر عن محكمة استئناف عمان في القضية رقم ٢٠١٧/٢٩٠٥٠ بتاريخ ٢٠١٧/٧/١٢ والقاضي: برد الاستئناف موضوعاً وتأييد القرار المستأنف الصادر عن محكمة صلح حقوق عمان في الدعوى رقم ٢٠١٦/٤٣٦٧ تاريخ ٢٠١٧/٤/١٢ والقاضي:

١- إلزام المدعى عليها الأولى (شركة مياه الأردن) بأن تدفع للمدعي (محمود عبد الكريم فاضل خليفات) مبلغ (٩٢٢٤,٢٣٦) ديناراً تسعة

آلاف ومئتين وأربعة وعشرين ديناراً ومئتين وستة وثلاثين فلساً بدل حقوق عمالية مطالب بها ورد المطالبة بما زاد على ذلك لعدم الاستحقاق.

٢- إلزام المدعى عليها الأولى بالمصاريف والفائدة القانونية من تاريخ المطالبة وحتى السداد التام.

٣- فيما يتعلق بالادعاء المتقابل رد دعوى المدعية بالتقابل (شركة مياه الأردن) بمواجهة المدعى عليه بالتقابل (محمود عبد الكريم فاضل خليفات) وتضمينها المصاريف.

٤- إلزام المدعى عليها الأولى المدعية بالتقابل (شركة مياه الأردن) بأن تدفع للمدعي المدعى عليه بالتقابل مبلغ (٩٧٦) ديناراً أتعاب محاماة عن الدعوى الأصلية والادعاء المتقابل.

٥- إلزام المدعى عليها الثانية (صندوق الادخار لموظفي شركة مياه الأردن) بأن تدفع للمدعي مبلغ (١٠٦٧) ألف وسبعة عشر ديناراً إضافة للمصاريف والفائدة القانونية ومبلغ (٣٠) ديناراً أتعاب محاماة) وتضمين المستأنفة المصاريف إن تحققت ومبلغ (٤٨٨) ديناراً أتعاب محاماة عن مرحلة الاستئناف.

lawpedia.jo

طالباً وكيل المميزة وللأسباب الواردة في لائحة التمييز قبول التمييز شكلاً ونقض القرار المميز موضوعاً.

بتاريخ ٢٠١٧/١٠/٣١ تقدم وكيل المميز ضده لائحة جوابية طالباً في نهايتها قبولها شكلاً ورد التمييز.

القـــــــــــــرار

وبعد التدقيق والمداولة نجد أن المدعي محمود خليفات أقام هذه الدعوى رقم ٢٠١٦/٤٣٦٧ لدى محكمة الصلح بمواجهة المدعى عليهما:

١-شركة مياه الأردن (مياهنا).

٢-صندوق الادخار لموظفي شركة مياه الأردن - مياهنا.

التي موضوعها: مطالبة بحقوق عمالية مقدارها (٩٣١١) ديناراً ومطالبة بحقوق المدعي في صندوق الادخار والبالغة (١٠١٧) ديناراً.

بالاستناد إلى الوقائع والأسباب الواردة بلائحة الدعوى.

وبتاريخ ٢٠١٧/٤/١٢ أصدرت محكمة صلح حقوق عمان القرار رقم ٢٠١٦/٤٣٦٧ الذي قضت فيه:

١- إلزام المدعى عليها الأولى (شركة مياه الأردن) بأن تدفع للمدعي (محمود عبد الكريم فاضل خليفات) مبلغ (٩٢٢٤,٢٣٦) ديناراً تسعة آلاف ومئتين وأربعة وعشرين ديناراً ومئتين وستة وثلاثين فلساً بدل حقوق عمالية مطالبة بها ورد المطالبة بما زاد على ذلك لعدم الاستحقاق.

٢- إلزام المدعى عليها الأولى بالمصاريف والفائدة القانونية من تاريخ المطالبة وحتى السداد التام.

٣- فيما يتعلق بالادعاء المتقابل رد دعوى المدعية بالتقابل (شركة مياه الأردن) بمواجهة المدعى عليه بالتقابل (محمود عبد الكريم فاضل خليفات) وتضمينها المصاريف.

lawpedia.jo

٤- إلزام المدعى عليها الأولى المدعية بالتقابل (شركة مياه الأردن) بأن تدفع للمدعي المدعى عليه بالتقابل مبلغ (٩٧٦) ديناراً أتعاب محاماة عن الدعوى الأصلية والادعاء المتقابل.

٥- إلزام المدعى عليها الثانية (صندوق الادخار لموظفي شركة مياه الأردن) بأن تدفع للمدعي مبلغ (١٠١٧) ألف وسبعة عشر ديناراً إضافة للمصاريف والفائدة القانونية ومبلغ (٣٠) ديناراً أتعاب محاماة).

لم تقبل المدعى عليها شركة مياه الأردن (مياهنا) بالقرار فطعنت فيه استئنافاً وقضت محكمة الاستئناف بقرارها رقم ٢٠١٧/٢٩٠٥٠ تاريخ ٢٠١٧/٧/١٢ ما يلي: رد الاستئناف موضوعاً وتأييد القرار المستأنف وتضمين المستأنفة المصاريف إن تحققت ومبلغ (٤٨٨) ديناراً أتعاب محاماة عن مرحلة الاستئناف.

لم تقبل المدعى عليها شركة مياه الأردن بالقرار الاستئنافي فطعنت فيه تمييزاً للأسباب الواردة في لائحة التمييز المقدمة بتاريخ ٢٠١٧/١٠/١٥.

lawpedia.jo

ودون حاجة للرد على أسباب الطعن : نجد أن هذا الطعن مستوجب الرد شكلاً لعلة أن موضوع الدعوى.

١-مطالبة بحقوق عمالية مبلغ (٩٣١١) ديناراً بمواجهة المدعى عليها الأولى شركة مياه الأردن.

٢-مطالبة بحقوق صندوق الادخار مبلغ (١٠١٧) ديناراً بمواجهة المدعى عليه الثاني صندوق الادخار له شخصية اعتبارية مستقلة عن الشركة بمقتضى المادة (٢٤) من نظام الصندوق.

تقدمت المدعى عليها الأولى شركة مياه الأردن بادعاء متقابل للمطالبة باسترداد مبلغ (١٠٣٢٨) ديناراً قبضت من المدعي دون وجه حق وفق الادعاء.

أصدرت محكمة الدرجة الأولى حكمها بإلزام شركة مياه الأردن بدفع مبلغ (٩٢٢٤,٢٣٦) ديناراً للمدعي ورد ادعائها بالتقابل بمواجهته وإلزام صندوق الادخار بدفع مبلغ (١٠١٧) ديناراً للمدعي.

لم ترتضِ المدعى عليها الأولى شركة مياه الأردن بقرار محكمة الدرجة الأولى بشقيه المطالبة الأصلية والادعاء بالتقابل فطعنت فيه استئنافاً حيث قررت محكمة الاستئناف رد الطعن الاستئنافي وتأييد القرار المستأنف.

تقدمت المدعى عليها شركة مياه الأردن بطعنها التمييزي على قرار محكمة الاستئناف بشقيه المطالبة الأصلية والادعاء بالتقابل ولم تدفع رسماً عن طعنها حول الادعاء بالتقابل الواجب دفع رسم عنه وكذلك لم تحتصل على إذن بالتمييز فيما يتعلق بالادعاء الأصلي وفقاً للمادة (٢/١٩١) من قانون أصول المحاكمات المدنية – مرفق مشروحات قلم طلبات الإذن – رغم أن قيمة الدعوى الأصلية بمواجهتها لا تزيد على عشرة آلاف دينار مما يترتب عليه عدم قبول طعنها شكلاً بشقيه.

وعليه وعملاً بالمادة (٢/١٩١) من قانون أصول المحاكمات المدنية نقرر رد الطعن التمييزي شكلاً وإعادة الأوراق إلى مصدرها.

قراراً صدر بتاريخ ٢٩ ربيع الآخر سنة ١٤٣٩ هـ الموافق ٢٠١٨/١/١٦م

عضـــــــو	عضـــــــو	برئاسة
القاضـــــي		
نائـــب الرئيس	نائـــب الرئيس	نائـــب الرئيس
عضـــــــو	عضـــــــو	

رئيس الديـوان

دقـق / س.ع

H18-196 س.ع

lawpedia.jo